

العدالة في الإسلام وتحريم الخروج على السلطان

La justice dans l'islam et l'interdiction de la rébellion contre le sultan

د/توفيق أبوبكر حسين

جامعة بايرو كنو نيجيريا

Université Bayero Kno Nigéria

tabubakar.isl@buk.edu.ng

تاريخ القبول: 2019 /12/ 15

تاريخ الاستلام: 2019 /10 / 15

ملخص

إن الأمة الإسلامية اليوم تعيش في وضع محرج وميؤوس, وضع يلفه الضعف والهوان بل فه الذل والهوان. الذي يصدق فيه قول المصطفى صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الأكلة على قصعتها ". قال: قلنا: يا رسول الله، أمن قلة بنا يومئذ؟ قال: " أنتم يومئذ كثير، ولكن تكونون غناء كغناء السيل، تنتزع المهابة من قلوب عدوكم، ويجعل في قلوبكم الوهن ". قال: قلنا: وما الوهن؟ قال: " حب الحياة وكراهية الموت " فصارت الأمة تحكم بالأنظمة السياسية الوضعية مع دساتيرها المزيف الذي فرض على الأمة الإسلامية , فلم يقض حلاجة من الحوائج الإقتصادية أو الإجتماعية أو السياسية فضلا من أن تجدي نفعاً في إشهار الشعائر الدينية لكن مع ذلك تطالب السماحة الإسلامية لأبنائها السمع والطاعة. نعم العدل الذي قامت به السماوات وتقيم بع صلب كل أمة أصبح اليوم منعدماً في جميع فقرات الديمقراطية المزعومة وبالرغم من تشدد افواه القائمين عليها وبأنه هو الأسلوب الوحيد الناجع لأزمات الإجتماعية والإقتصادية لكنه لم يخلف سوى الدمار والأنانية والبغض والكراهة والفقر المضني بين الشعب. فالورقة تحاول تشخيص النظامين الإسلامي والديمقراطي بطريقة مختصرة وبأسلوب تقابلي بغية إظهار سماحة الإسلام وبأنه السبيل الأوحى المرين الذي يقيم كل الإعوجاجات في جميع أطراف الحياة المادية والدينية . واصالته لا تعالج القضايا الدينية فحسب بل تعالج أيضا قضايا الإنسانية حتى غير المسلمين سوف يتمتعون بما فيه من العدل والمساوات في فقرات شرائعه..

الكلمات المفتاحية: السماحة. المرونة. الديمقراطية. الشريعة. الدستور.

Abstract

Muslims communities nowadays live in an apologetic and desperate situation. It is indeed a situation engulfed with many weakness and enervation sometimes live as inferior. This could perhaps be the actualization of the (ﷺ) said: The people will soon summon one another to attack you as people when eating invite others to share their dish. Someone asked: Will that be because of our small numbers at that time? He replied: No, you will be numerous at that time: but you will be scum and rubbish like that carried down by a torrent, and Allah will take fear of you from the breasts of your enemy and last enervation into your hearts. Someone asked: What is wahn (enervation). Messenger of Allah (ﷺ): He replied: Love of the world's ornaments and dislike of death. Today communities, Muslim included are governed by man-made systems of government. The systems contain ineffective Constitution which is obviously subjective to intermittent changes. These constitutions do not adequately solve socio-economic and political problems of the governed such that could not apparently attend the spiritual issues. Despite all these odds, the tolerance of Islam allows its adherents to leave peacefully.

The sustenance of the universe, heaven and earth were sustained by the Justice of almighty. Justice is the source of progress and development of each nation, but unfortunately despite the promotions of the democratic system by its orators, still it exposes its vulnerability and inefficiency in many communities. It as the matter of fact left proletariat in abject poverty, destructions hatred and confusion. This study intends to briefly discuss on parallel analysis of both the Islam and democratic Concept of Justice. The aim is to reintroduce the compatibility of Islamic systems and its flexibility in all aspect of administration, which can resolve all material and spiritual problems, especially those areas which appear to be stubborn. The main themes of justice in Islam do not only attend to Islamic spiritual attainments but also treats the peaceful coexistence of humanity. Non-Muslims have a lot to benefit from Islamic concept of justice equity and equality.

Keywords: tolerance. Flexibility. democracy. Islamic Law. the Constitution.

مقدمة

إن للإسلام دور كبير يلعبه في جميع التقاطع والمنعطفات في الحياة البشرية. وبما أنه رسالة سماوية لجميع البشرية أخطأ من ظن أن عدالته تقتصر على أبنائه فقط، بل إنما تمتد هذه السماحة والعدالة إلى جميع الكون، بما فيهم البشر والدواب والجن وجميع الخلائق. فالعدل هو أساس الحياة وبه تقوم كل قائمة مهما صدرت وبأي ثوب ظهرت. فإن كان العدل فيه منعماً فلا تكاد تجد تلك السعادة المنشودة. ففي الفقرات القادمة يود الباحث أن يناقش شيئاً من عدالة الإسلام وسماحته مشيراً إلى أن فيه الكثير من الحلول من العضلات الاجتماعية السياسية. ويمكن لجميع الأنظمة الإدارية التعلم من الإسلام والعمل بمقتضاه.

المبحث الأول

المطلب الأول: العدالة في الإسلام

(العدل) ضد الجور يقال: (عدل) عليه في القضية من باب ضرب فهو (عادل). وبسط الوالي عدله¹

العدل: ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور. عدل الحاكم في الحكم يعدل عدلاً وهو عادل من قوم عدول وعدل² العدل: ضد الجور، وما قام في النفوس أنه مستقيم، كالعادلة والعدولة والمعدلة والمعدلة. عدل يعدل، فهو عادل من عدول وعدل، بلفظ الواحد، وهذا اسم للجمع. رجل عدل، وامرأة عدل وعدلة. وعدل الحكم تعديلاً: أقامه³

العدل بالنظر إلى أصله، وهو ضد الجور، لا يثنى، ولا يجمع، وبالنظر إلى ما صار إليه من النقل للذات يثنى ويجمع⁴

فالعدل في الإسلام هو أساس الحكم وبه تسير الأمور. فهو سر نجاح الأمة الإسلامية. ولما انحل في عصر من العصور نرى الدولة تزل قدمها إلى الحضيض. فالله سبحانه وتعالى جعل العدل من أعظم الأمور التي نصح بها الأمة الإسلامية فقال النحل: ٩٠ - ٩١

فالأية تدل على وجوب العدل والمساوات بين الرعية. يقول القاسمي في تفسيره :

“إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ أَيِّ فِيمَا نَزَلَهُ تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ بِالْعَدْلِ وَهُوَ الْقِسْطُ وَالتَّسْوِيَةُ فِي الْحَقُوقِ فِيمَا بَيْنَكُمْ. وَتَرَكَ الظُّلْمَ وَإِصَالَ كُلِّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ وَالإِحْسَانَ أَيَّ التَّفْضِيلَ بِأَنَّ يُقَابِلَ الْخَيْرَ بِأَكْثَرِ مِنْهُ⁵

لقد جاء هذا الكتاب لينشئ أمة وينظم مجتمعا، ثم لينشئ عالماً وقيم نظاماً. جاء دعوة عالمية إنسانية لا تعصب فيها لقبيلة أو أمة أو جنس إنما العقيدة وحدها هي الأصرة والرابطة والقومية والعصبية. ومن ثم جاء بالمبادئ التي تكفل تماسك الجماعة والجماعات، واطمئنان الأفراد والأمم والشعوب، والثقة بالمعاملات والوعود والعهود:

جاء «بِالْعَدْلِ» الذي يكفل لكل فرد ولكل جماعة ولكل قوم قاعدة ثابتة للتعامل، لا تميل مع الهوى، ولا تتأثر بالود

والبغض، ولا تتبدل مجازاة للصهر والنسب، والغنى⁶

والعدل: إعطاء الحق إلى صاحبه. وهو الأصل الجامع للحقوق الراجعة إلى الضروري والحاجي من الحقوق الذاتية وحقوق المعاملات، إذ المسلم مأمور بالعدل في ذاته، ومأمور بالعدل في المعاملة، وهي معاملة مع خالقه بالاعتراف له بصفاته وبأداء حقوقه ومعاملة مع المخلوقات من أصول المعاشرة العائلية والمخالطة الاجتماعية وذلك في الأقوال والأفعال⁷

فحياة نبينا عليه أفضل الصلاة والتسليم حافلة بالعدل . فهو أكثر الناس عدلا لا يجور عن الحق مهما صعبت الظروف . فكان قيوما على الحق والعدل والمساوات. يبرز شيئا من ذلك في حديث الشفاعة الذي أخرجه أبو شيبة في مصنفه :

عن محمد بن طلحة بن ركانة ، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود ، عن أبيها مسعود ، قال : لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظمتنا ذلك ، وكانت المرأة من قريش ، فجئنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم نكلمه وقلنا : نحن نفديها بأربعين أوقية ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تطهر خير لها ، فلما سمعنا لئن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أتينا أسامة ، فقلنا : كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ، قام خطيبا ، فقال : ما إكثركم علي في حد من حدود الله ، وقع على أمة من إماء الله ؟ والذي نفسي بيده ، لو كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت بالذي نزلت به ، لقطع محمد يدها.

8

إذا فالإسلام لا يقبل بالتفاضل بين أبنائه لأسباب عرقية أو إقتصادية ولم يفرق بين هذا وذاك إلا بالتقوى فليس هناك طبقات إستقرائية ومتوسطة والفقيرة كما اعتداته الأمم الإستعمار . حيث قسمت بني البشر إلى طبقات لم ينزل الله بها من سلطان. فالناس كلهم سواسية كأسنان المشط. قال صلى الله عليه وسلم : " يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمري على أسود، ولا أسود على أحمري، إلا بالتقوى"⁹ ولم يقتصر ذلك في كلمات يل بالتطبيق كما سبق في الحديث المشار إليه في الفقرة السابقة .

فالقسط هو العدل الذي تقوم عليه العبادة . فلا يجوز للمرء أن يعبد الله تعالى إلا بما أمر ونهي . فالله سبحانه سيجازي العباد بالحسنات غذا هم أحسنو في تأدية حق العبادة كما أمر. ويعاقبهم على المعصية إن هم كفروا. فلم يتركهم هكذا إلا وبه يرسل إليهم الرسل تترا. يتلون آيات الله ليل نهار ويتكون الناس على الجادة والحجة البيضاء ليلها كنهارها . والعدل في الحق العباد هنا هو اتباع الرسل فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا به، فإن الذي جاؤوا به هو الحق الذي ليس وراءه حق¹⁰ وفي ذلك يقول الله تعالى : الحديد: ٢٥

فالعدل والمساوات بين الشعب يورث المحبة والطمأنينة ويبعث الإستقرار والأمن بين الأفراد فتربى النمو الإقتصادي والإجتماعي ينبثق. فتري الكل مرفوع الراس لا يخاف إلا الله. فالقوي الشديد بين الأمة الإسلامية لا يسمح له بالإعتداء على الغير بل ويؤخذ بيده وتكف عن بسطها ظلما وعدوانا. والصراحة هو أن القوي يعد ضعيفا في الأمة الإسلامية إذا هو بسط أكف الظلم والتعدي. يقول صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم :

"والضعيف فيكم قوى عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله والقوى فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله" 11

العدل يتحقق في مجتمعنا المسلم بتطبيقه على الجميع، فلا توجد محاباة للوزراء والسلاطين، ويتم رد الحقوق للفقراء والمساكين، فمن أجزم فله العقاب ولو كان من ذوي السلطة والمال، ومن أحسن فله الثواب ولو كان من البسطاء، ومن أجمل صور العدل: أن يقوم المسلم بتطبيق العدل على نفسه، فيقر بالخطأ، ويعتذر لمن أساء إليه، ويسارع بالإحسان 12
قال تعالى: النساء: ١٣٥

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم بشر أمته بأن العدل من أسباب دخول الجنة ومن الأسباب التي تؤؤدي الى رضا الله ودفع سخطه قال :

" ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم تحمل على الغمام، وتفتح لها أبواب السماوات، ويقول الرب عز وجل: وعزيتي لأنصرك ولو بعد حين" 13

وقال في من ينجو من بلاوي عرصات يوم القيامة ايضا

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عدل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه 14 ، فعن عياض بن حمار رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (... وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطانٍ مقسطٍ متصدقٍ موفّقٍ. ورجلٌ رحيمٌ رقيقُ القلبِ لكل ذي قربى، ومسلمٌ. وعفيفٌ متعففٌ ذو عيالٍ...) 15

المبحث الثاني: الأنظمة غير المسملة وإعيائها عن العدل

إن نظام العدل والمساوات في النظام الديمقراطي مبني على أنقاض الأسس الشيوعية وبالتالي نظام الرأسمالي الغاشم الذي يميز بين الطبقات.

ويعتبر العدالة في الديمقراطية من الأسس السامية في هذا النظام لأنها حسب تعبيرهم هي التي تعطي حقوق المواطنين في جميع أمور الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية . فالنظام الديمقراطي يستمد قواه من الأحكام الوضعية التي اختارها عقل البشر من المندوبين. فلا قيمة لدستور جيد لو لم يحمه قضاء مستقل، ولا لنصوص قانونية حديثة وعادلة لو لم يجر تطبيقها بشكل سليم، ولا لحرية التعبير والعمل والملكية والإبداع لو لم يكن وراءها نظام قانوني وقضائي يمكن كل من مواطن من التمتع بها بشكل كامل، ولا لنصوص تكفل المواطنة والمساواة لو كانت الدولة منحازة والقضاء غير عادل .

يقول زهاء بهاء الدين¹⁶:

ان الديمقراطية لم تكن أبدا هدفا في حد ذاتها ولا ينبغي أن تكون كذلك، بل انها تستمد قيمتها من كونها الوسيلة الأفضل لتحقيق أهداف سامية في المجتمع، على رأسها العدالة والمساواة والحرية والشراكة في الحكم والرقابة على السلطة التنفيذية. وان تحولت الديمقراطية إلى مجرد طقوس وإجراءات لا تحقق تلك الأهداف فإنها لا تكون ذات قيمة ولا فائدة للمجتمع. كذلك فإن المجتمع لو نجح في تحقيق تلك الأهداف السامية، فلا يهم إن كانت تسمية نظامه السياسي ديمقراطية أم شراكة أم حوكمة أو ألا يكون له اسم على الإطلاق. المهم هو المضمون وليس المسميات.

أن الديمقراطية تنبني على خمس مبادئ كبرى يتولد بعضها عن بعض ، فالديمقراطية هي ” حرية ” و ” مساواة ” قبلين تولد عنهما اتفاق بمثابة ” عقد اجتماعي ” يضمن اعتراف الكل بالحرية و المساواة للكل على أسس ” عقلانية ” لتحقيق ” المصلحة ” الجماعية

.ويرى الكاتب يوسف سعداني أن الديمقراطية تتحكم الفئات المحتكرة للاستفادة من خيرات البلاد والوطن بالمؤسسات السيادية عبر نسج شبكة معقدة من تبادل المصالح والمنافع بين رجال السياسة ورجال المال والأعمال، وإن كانت شبكة المصالح تلك تُنسج على أساس نهب وسلب المال العام وضمان استقرار واستمرار نظام الحكم في البلدان اللاديمقراطية، فإنها تُنسج وتتشكل على أسس شرعية وقانونية في البلدان الأكثر حداثة وديمقراطية، حيث تلعب وسائل الإعلام ومجموعات الضغط (اللوبيات) و تبرعات الحملات الانتخابية الدور الأساس في تحكم رجال المال والأعمال برجال السلطة والسياسة، وفي نفاذ هؤلاء إلى صلب المؤسسات السيادية، وفي تحكمهم في مسارات التشريع القانوني والدستوري لتصبح مصالحهم محمية بقوة القانون وامتيازاتهم شرعية بحكم الدستور¹⁷.

وبما أن الديمقراطية قام أسسها على الرأي العام وما يتطلبه الشعب فإن وسائل الإعلام التي يمتلكها أرباب المال من السياسيين يقومون على توجيه الرأي العام من خلالها عبر ضبط المحتوى الإعلامي المقدم، وعبر ترويج خطابها الخاص بالحقيقة ورؤيتها الذاتية لمجريات الأحداث والأمور . فلا يكاد يؤمن الشعب إلا بما فرضت عليهم الإعلام.

ولما علمت الطائفة السياسية الحاكمة ذلك أطبقت كل الشر والظلم وقدمتها إلى الإعلام بغية أن يقدموها للشعب بشباب إعلامي زاهي. يقول سعداني أما الشق الثاني، وهو الأكثر وضوحاً ومباشرة، فيتعلق بالبرامج السياسية والحوارية، والتغطيات الإخبارية حيث يتم من خلالها صناعة رأي المتلقي عبر التأثير في وجدانه وعاطفته قبل عقله باستخدام سلاح الصورة وقوة المشهد المصحوب أحياناً بالموسيقى التصويرية المؤثرة مع اعتماد آلية التكرار في سرد الروايات الناقصة والتحليلات الموجهة حتى ترسخ المعلومة في لاوعي المتلقي بعد أن رسخت في وعيه، لتتحول عنده إلى الحقيقة المؤكدة والقناعة الراسخة الثابتة¹⁸.

وعن الحديث عن نظام الحكم الديمقراطي يجب أن نفهم على أن الحكم فيها يرجع إلى الدساتير التي إتفق عليها الشعب حسب رغباتهم وإراداتهم الفردية. ويعد أكبر مقومات الديمقراطية حكم الشعب لنفسه بصورة منفردة من حق الملكية والحقوق والحريات في التعبير والملكية وتقسيم السلطات إلى أقسام متعددة . غير أن مدار الحكم الرئيسي فيها يرجع إلى ما ذكرنا من الدستور.

وتسقط الأمة مع قيمها إلى الحضيض إذا ما هي أحسنت اختيار الممثلين . إذ هؤلاء الممثلون والمندوبون لهم الحق في تنفيذ جميع قرارات الدولة صالحة كانت أو غير ذلك. فالإختيار إذا ما وقع على شخصية فاسدة فلا شك أن تكون القرارات تنعكس فيها شخصه وما أكثر ذلك في البرلمانات الديمقراطية.

ولذا نرى فيها الظلم الواضح إذ فيه حماية الفئة القوية ومنحها كل أملاك الدولة، فتراهم يبنون القصور العاليات في بلدانهم وخارجها، ويمتلكون سفناً تجارية وترفيهية، ويتبضعوا في باريس ولندن ونيويورك على حساب أتعاب أمهم بينما بقية الشعب يتعبون ويجهدون في إنتاج لقمة العيش. وكل هذا جوائز حلال في النظام الديمقراطي.

يلزم الفقير بإخراج جزء من دخله كخراج على الدولة وقد يكون هذا المبلغ كل ما يمتلكه. بينما يطالب الغني بدفعها على طيب نفس ومتى شاء بل ويرأف به موظفي العمل

فالنظام الإسلامي لا ينسجم مع الديمقراطية أبداً. ذلك لأن الأهداف والغايات مختلفة. فالديمقراطية وفي جذورها وأصولها تستند إلى القول بأصالة الفرد والعمل الليبرالي وهدفها الأساس هو إعطاء الأصالة للإنسان بصفته كائناً غير مسؤول. أما الإسلام فهو دين الله فالأمر والنهي ليس لهما مصدر إلا ما قاله الله تعالى أو شرعه رسوله صلى الله عليه وسلم. ويعني ذلك أن التشريع وتقنين دستور الحياة لا يكون في الأيدي البشرية بل عند الله. زويؤمن كل مسلم أن الله تعالى عالم بما يصلح به معيشة الأفراد والجماعات. فالدين الإسلامي يمتلك منظومة سياسية اجتماعية حضارية كاملة مرنة لجميع العصور.

ولعل مما اعتنقته أمم الأديمقراطية من نمط حياتها الذي يؤدي الشراء الفاحش والنفوذ القوي لدى الفئات المترفة والمنعمة و تخلق عالمها الخاص، المتكامل والمستقل، فمن المناطق السكنية الراقية بضواحي المدن، إلى مراكز التسوق الخاصة بالماركات العالمية، عبوراً بخدمات التسلية والترفيه باهظة التكلفة والثلثن، بينما بقية الشعب يحوم في فقر واعوزاز وجهد وكد للقمّة العيش ما جهل هذا النظام يسقط بين أعين النبلاء . ولعله هو السبب في تفشي الإضطراب الإجتاعمي وكدر صفو العيش وظهور التمرد الإخلاقى والإجتاعمي كل يسعى ليصل إلى حافة هذه الفئة.

أما القضية في الإسلام فهي واضحة وضوح شمس الضحى، كل يعمل على شاكلته فالغني يبعث في نفسه حب الفقراء والإحسان إليهم بل وإعطائهم حق الزكاة كي يأتلف بذلك القلوب ويتقرب الفقير إليه وينظر إليه بأنه إنسان يعيش لأجل الجميع. والفقير من طرفه يطلب بأن يكشر ساعد الجد عند العلم والعمل فلا يكون كل عل وعبء على الآخرين. بل إن تطلب الأمر من أن يشد الحبل ويعتلي الجبال طلب للخطب خير له من أن ييسط يده سائلا فضلات غيره.

المبحث الثالث

المطلب الأول: الهجرة ووجوبها في الإسلام وتحديات العصر

إن من أسباب وقوع الهجرة هو منع المسلم من أن يقوم بما شرعه الله تعالى من العبادات المفروضة الواجبة والتي عليها بني الإسلام. ويشرع أيضا أن يكون هناك دولة إسلامية أو دارا إسلاميا يأوى إليه الفئة المسلمة حيث يقومون برفع شعار الدين من دون أي أذى يصيبهم.

وأول هجرة وقعت في الإسلام كانت على غرار الإضطهاد والتشريد الي أصاب السابقون الأولون من أهل مكة . ولما اشتد وطأ الكفار على المسلمين في مكة أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بالهجرة إلى الحبشة حيث قال: "لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإن بها ملكا لا يظلم عنه أحد وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه"¹⁹. فتح الملك النجاشي أذرع الواسعة واستقبل هذا الوفد من الصحابة في أرضه، فأكرمهم وواساهم، وأتاح لهم الإنسجام بين شعبه واعتبرتهم البيئة أفرادا من مجتمعهم، مما سنع لهم العيش الهنيء، حتي أن عبيد الله بن جحش تبسبت له هذه الحفاوة اعتناق الديانة النصرانية²⁰ ثم أن قريشا من الطرف الآخر تبعتهم وحاولت قدر الإمكان إرجاعهم إلى مكة فأبى منهم النجاشي وردّ العطايا الثمينة التي جاء بها عبد الله بن ربيعة وعمرو بن العاص من قريش، فأثبت للمسلمين حق اللجوء السياسي؛ في أرضه وأكرمهم وأعطاهم مأوى، وهذا الأمر صان الله به البذرة الأولى للإسلام من الضياع والانقراض بل وان النجاشي قبل الإسلام ودان به حتى موته²¹.

يقول صاحب نونية القحطاني

فقضية الهجرة الى الله تعالى خوفا على الدين. وهو أمر قام به النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذ تركوا غ إليه م ونفيسهم وتركوا أوطانهم وأموالهم وأزواجهم وآثروا دين الله على الدنيا الدنية فبذلك يشرع الهجرة الى الله تعالى كي يتم القيام بالدين في أحسن وجه. فنحن وفي هذه المعمورة فكيفية تعايش الناس يختلف تماما عن الوضع المعهود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فعندما تسافر الآن الى الأراضي المجاورة يجب عليك أخذ البطاقات السفرية أو جواز السفر بعبارة أخرى كما أنه يصعب عليك العبور الى أرض آخر إلا بالتصريح الذي يسمى بالتأشيرة. كما أن التصريح يبين المدة الزمنية التي تقيم في ذيك البلد، ونوعية الأماكن التي تزور والتي لا تزور. وإذا تجاوزت المدة تطالب بالخروج من الأرض الى غيرها. ولهذا السبب نرى أن شرعية الهجرة الى الله لا زالت موجودة، أما مع الحالات العلاقات الثنائية والسادسية الموجودة بين البلدان نرى أنها يتعزز القيام بها فيبقى حكمها فيعمل بمقتضاها قدر الإستطاعة فينصح المسلم بالبقاء في أرضه ووطنه وعليه بالسمع والطاعة إذا لم ير كفرا بواحا، أما إذ أمره النظام بالكفر الصريح فإنه في هذه الحالة لا يطع أولو الأمر بل يطيع الله تعالى قدر الإستطاعة.

المبحث الرابع: تحريم الخروج على السلطان

هذه من المسائل ذات الأهمية في عصرنا الحاضر. هل يجوز الخروج على الحاكم ؟ فاختيار الباحث أن لا يخرج المسلم على الحاكم لما في ذلك من المفسد والعواقب الوخيمة أكثر من المصلحة التي يجلب لأجلها. عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد »²². فأولياء الأمور من المسلمين يجب على الرعية طاعتهم والنصيحة لهم، وعدم الخروج لهم النساء: ٥٩

ويحاذي المسلم إتباعه في جميع ما أمر طالما لم تكن في معصية الله تعالى، وفإن كانت في معصية فلا يطاع فيها، ولا يعطي ذلك تبرير الخروج عليه شق عصا الطاعة، بل عليه أن يطيع الله ويترك المعصية التي أمره بها السلطان، فإن في طاعة السلطان طاعة لله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم : "من أطاعني فقد أطاع الله و من عصاني فقد عصى الله و من أطاع الأمير فقد أطاعني و من عصى الأمير فقد عصاني إنما الإمام جنة فإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا" 23 فالخروج على السلطان يسبب من الفساد ما هو أعظم من المصالح، إذ بذلك يختل الأمن فيكون الإضطراب والفوضى مكان الأمن والإستقرار فيطغي الحاكم الظالم ويخرج بكل ما له من الأسلحة ويدمر ويقتل ويشرد ويغتصب الحصنات الغافلات، ويقتل الأبرياء والأطفال ويتراجع الإقتصاد ويرمي السلع بالكساد فيصير الناس في هرج ومرج لا يستطيعون القيام بفرائض الدين، كل ذلك لسبب الخروج على السلطان.

أما إذا كان ولي الأمر من الكفار كما الحال في كثير من بلدان المسلمين فإن المسلم أيضا مأمور بالطاعة فيما يختص أمور الرعية وأمن الدولة وتنمية الإقتصاد وكل ما هو شأنه بعيد عن الإشراف بالله تعالى ومعصيته، لعموم قوله عليكم بالسمع والطاعة، و كأن خير البرية عرف الأحوال السياسية التي تطغي على العالم الإسلامي فأمر بالسمع والطاعة لا سيما وأن الحكام أتاحوا للمسلمين فرص العبادة من صلاة وصيام وزكاة وحج وغير ذلك. فإنشقاق عصا الطاعة يأتي لما

أمر الحاكم بالإشراك بالله أو أجبر الرعية على معصية الله تعالى . قال عبادة بن الصامت 24 : "... فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان" 25. فالحديث يشير بأوضح العبارة أن المسلمين سيرون ما لا يطيب خاطرهم من أمور السلطة والإمارة فأمرهم بالأمر ينزعوا أهل الأمر أمرهم بل يتجهوا إلى عبادة الله وحده حتى إذا رأوا كفرا ظاهرا بينا ولهم عند الله برهان ودليل قاطع الثبوت لا يأخذ تكلف التأويل، ففي هذا يجوز عليهم الخروج تحت الضوابط الآتية : إذا كا عندهم قدرة تستأصل الظالم وتزيل عنهم هذا العبء الكبير فيجوز لهم ذلك. أما إذا كان الخروج يسبب الفوضى والفتنة والقتل وفساد الأمر فإنه لا يجوز يجب أن يبايع من هو أصلح لأنه لا يدرء الشر بما هو أشد منه أما إذا كان الخروج يترتب عليه فساد كبير واختلال الأمن وظلم الناس واغتيال من لا يستحق الاغتيال ... إلى غير هذا من الفساد العظيم فهذا لا يجوز بل يجب الصبر والسمع والطاعة في المعروف ومناصحة ولاة الأمور والدعوة لهم بالخير والاجتهاد في تخفيف الشر وتقليله وتكثير الخير 26

فالذي ينتهجه بعض الشباب من المتممين الى الإسلام بالخروج على السلطان وأنه هو دين إبراهيم عليه السلام أي التوحيد وقتال المشركين، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم دعا بالتوحيد ثلاثة عشر سنة، ثم رفع سيفه حتى أذلت به رقاب الكفار . فهذا مما لا شك فيه أنه خطأ في الإستنباط و سوء تعامل بالأوامر النبوية صلى الله عليه وسلم . لا يخفي أن الإسلام لم يصح أن يستقيم في عصره الأول إلا بعد أن قاتل المشركين غير أن سبب قتالهم كان لمبر الطغيان والإضطهاد الذي واجهته الفئة المسلمة فكان لا بد أن تقوم بحماية نفسها من الإنقراض والإضطهاد فقاتل النبي الكفار في بدر والخندق ولكن لما أبدي الطرف الآخر من الكفار أن يصالح المسلمين وأن يشعر الطرفين السلام بادر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك بالرغم من أن بنود الهدنة في الحديبية غير منصفة وغير عادلة على النبي وأصحابه. 27 والأمر الآخر لو أن جميع المسلمين خرجوا الى قتال الأنظمة السياسية غير المسلمة لما وجد مسلم يعبد الله على المعمورة إذ آلاف الأنظمة في العالم اليوم غير مسلمة و بذلك يكثر المهرج والمرج ويعم الفساد والطغيان ويقتل الأبرياء من الأولاد والضعفاء. وهو شيء أبصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال "إلا أن تروا كفرا بواحا" لأن الفتنة في الدين لا يعفي عنها فعلى المسلم أن يقوم حتى تزال . فالإختيار الصحيح هو أن يتعايش المسلم مع هذه الأنظمة طالما لم تحرمه أركان الإسلام الخمسة من الصلاة والصيام والزكاة والحج . فإن لم يقدر فيسلك نصيحة الناظم فيفر بدينه الى أرض لا يوجد فيه طغيان الظلمة.

خاتمة

تحدث الباحث في الفقرات السابقة عن معاني العدل في الإسلام ويتضح من خلال هذه الفقرات أن الإسلام قد أخذ الوسطية أمر العدل ويتضح ذلك في جميع شرائعه وذلك غذا ما اختار الشعب الخضوع لقوانين الإسلام وإن كان البعض يمتعض منها ويرأها رجعية أو نظاما قديما يجدر العرض به عرض الحائط.

أما النظام الديمقراطي والذي يتشدد به الشعوب بل عمت به البلوي في هذه الألفية وما قبلها فقد أثبت البحث من أنه نظم ناقص غير مكتمل غذا أن العدالة فيه تقتصر على حماية مصالح قسم ضئيل من الشعب . فالنظام قسم الشعبي إلى طبقات وإلى فئات مختلفة فالناس فيها ليسو سواسية إلا عند صناديق الاقتراع. أما في التمتع بمصادر الدولة فهناك من يأتون على الطليعة دائما فلا يسع البقية إلا أن يأكلو من فتات هؤلاء الطبقة الراقية.

ثم إنه لا يجوز للمسلم وإن كان يعيش تحت مثل هذه الأنظمة الغاشمة الخروج على سلاطينها مسلمين كانوا أم غيرهم لما يفرضي ذلك إلى مفسد أكثر وفتح ابواب الفتن التي لا يحمد عقباها. فسماحة الإسلام تقتضي أن يعيش تحت هذه الأنظمة يفرضي بشرائعه حسب طاقته وقدرته بدون أن يلفت النظر أو التطلع إلى ما هو غير وارد.

النتائج

من بعض النتائج التي توصل إليه البحث ما يلي:

1. أن العدل في الإسلام من الأمور التي إهتم به الإسلام
2. أن إستفادة العدل الذي بسطه الإسلام لا يقتصر على أبنائه بل وغير المسلمين وبقية الخلق من الدواب والجماد
3. أن الأنظمة السياسية التي فرضت على الأمة الإسلامية بحجة أن شرائع دينها غير صالحة لإستجابة التحديات المزعومة في العالم أن هذا غير صحيح.
4. أن الديمقراطية التي يتشدد بها غير المسلمين محكوم عليه بعد الإستجابة لمضمون العدل. إذ العدل في الديمقراطية يبني على أساس الطبقات والفئات.
5. قابلية الإسلام وسماعته وأنه دين مرن يتماشى مع قوانينه ويمكن أن يعيش أبنائه تحت أي نظام غير إسلامي ما لم يؤمر ابنائه بترك شرائعه الغراء
6. إستجابة القوانين الإسلامية وشرعيته وقابليتها لمواجهة التحديات المعاصرة

التوصية

يوصي البحث بأن بتعليم المسلمين من أعضاء المجالس التشريعي بإدخال بعض فقرات التي تعالج قضايا العدل والمساواة عند تقنينهم دساتيرهم الوطنية. كما أنه يمكن تسميتها بأي إسم الشريعة إن أمكت وإن تعذر يمكن تقديمها كمبادرات فردية

الهوامش

- ¹ الرازي: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي مختار الصحاح بيروت - صيدا المكتبة العصرية - الدار النموذجية، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م ج 1 ص 202
- ² ابن منظور الأفرقي: محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط 1 430/11
- ³ الفيروزآبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب القاموس المحيط تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م ج 1 ص 1030
- ⁴ الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، تاج العروس من جواهر القاموسالناشر: دار الهداية ج 29 ص 445
- ⁵ القاسمي: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم . محاسن التأويل. بيروت دار الكتب العلمية - الطبعة: الأولى - 1418 هـ ج 6 ص 402
- ⁶ قطب: سيد إبراهيم حسين الشاربي . تفسير في ظلال القرآن ز دار الشروق - بيروت- القاهرة . الطبعة: السابعة عشر - 1412 هـ ج 4 ص 2190
- ⁷ بن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: 1984 هـ ج 14 ص 255
- ⁸ ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي المصنف. تحقيق: محمد عوامة. الدار السلفية الهندية القديمة. ج 9 ص 466
- ⁹ ابن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني مسند الإمام أحمد بن حنبل لمحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م ج 38 ص 474
- ¹⁰ بن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. تفسير القرآن العظيم. دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م ج 8 ص 27
- ¹¹ ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي . ، صحيح ابن حبانالناشر: دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن الهند. الطبعة: الأولى، 1393 هـ = 1973م سامي بن محمد سلامة ج 2 ص 157
- ¹² : <https://www.alukah.net/sharia/0/93775/#ixzz70PoVhr5L>
- ¹³ أحمد بن حنبل المصدر السابق ج 13 ص 410
- ¹⁴ البخاري : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله الجامع المسند الصحيح. الناشر : دار طوق النجاة الطبعة : الأولى 1422هـ ج 2 ص 111
- ¹⁵ النووي: أبو زكرياء يحيى بن شرف بن مري شرح النووي على صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي بيروت ط 2 1392هـ 2856
- ¹⁶ <https://www.shorouknews.com/columns/view.aspx?cdate=30042018&id=31850472-97e6-40bf-a41b-91376e55b505>
- ¹⁷ www.hespress.com/الديمقراطية-والعدالة-الاجتماعية-أو-ت-343459.html
- ¹⁸ المصدر السابق
- ¹⁹ - ابن كثير، ابو الفداء عماد الدين، السيرة النبوية دار الفكر بيروت، لبنان، ج 2، ص: 4
- ²⁰ ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل الدمشقي، البداية والنهاية، دار إحياء التراث العربي. ط 1، 1988 ج 4 ص 163
- ²¹ - المباركفوري ، صفي الرحمن. الرحيق المختوم، دار المعرفة، بيروت لبنان . الطبعة العاشرة 2008م ، ص: 21
- ²² البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، سنن البيهقي الكبرى بتحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، 1414 - 1994 ج 10 ص 114

²³ ابن خزيمة: محمد بن إسحاق أبو بكر . صحيح ابن خزيمة بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، 1970م ج3 ص 46

²⁴ عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد صحابي، من الموصوفين بالورع. شهد العقبة، وكان أحد النقباء، وبدرا وسائر المشاهد. ثم حضر فتح مصر. وهو أول من ولي القضاء بفلسطين. ومات بالرملة أو ببيت المقدس. روى 181 حديثا اتفق البخاري ومسلم على ستة منها. وكان من سادات الصحابة (الزركلي: المصدر السابق ج3 ص258)

²⁵ البخاري: المصدر السابق ج6 ص2588

²⁶ ابن باز: عبد العزيز بن عبد الله ، مجموع فتاوى عبد العزيز بن باز . الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية. ج8 ص 204

²⁷ مباركفوري: الرحيق المصدر السابق. ص321

قائمة المصادر والمراجع:

الرازي: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي مختار الصحاح بيروت - صيدا المكتبة العصرية - الدار النموذجية، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م ج1 ص 202

ابن منظور الأفرقي: محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1

الفيروزآبادي: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب القاموس المحيط تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م

الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتنضى، تاج العروس من جواهر القاموس الناشر: دار الهداية

القاسمي: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم . محاسن التأويل. بيروت دار الكتب العلمية - الطبعة: الأولى - 1418 هـ

قطب: سيد إبراهيم حسين الشاربي . تفسير في ظلال القرآن ز دار الشروق - بيروت - القاهرة . الطبعة: السابعة عشر - 1412 هـ

بن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: 1984 هـ

ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي المصنف . تحقيق: محمد عوامة. الدار السلفية الهندية القديمة.

ابن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني مسند الإمام أحمد بن حنبل لمحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م

ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. تفسير القرآن العظيم. دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م

ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان بتحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية ، 1414 - 1993

<https://www.alukah.net/sharia/0/93775/#ixzz70PoVhr5L> :

البخاري : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله الجامع المسند الصحيح. الناشر : دار طوق النجاة الطبعة : الأولى 1422هـ

النووي: أبو زكرياء يحيى بن شرف بن مري شرح النووي على صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي بيروت ط2 1392هـ

ابن كثير، ابو الفداء عماد الدين، السيرة النبوية دار الفكر بيروت، لبنان،

ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل الدمشقي، البداية والنهاية، دار إحياء التراث العربي. ط، 1 1988

المباركفوري ، صفى الرحمن. الرحيق المختوم، دار المعرفة، بيروت لبنان . الطبعة العاشرة 2008م

البيهقي: أحمد بن الحسين بن على بن موسى أبو بكر، سنن البيهقي الكبرى بتحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، 1414 - 1994

ابن خزيمة: محمد بن إسحاق أبوبكر . صحيح ابن خزيمة بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، 1970م

إبن باز: عبد العزيز بن عبد الله ، مجموع فتاوى عبد العزيز بن باز . الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.

²⁷ <https://www.shorouknews.com/columns/view.aspx?cdate=30042018&id=31850472-97e6-40bf-a41b-91376e55b505>

www.hespress.com/الديمقراطية-والعدالة-الاجتماعية-أو-ت-343459.html²⁷